

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٢ لسنة ٢٠١٢

بالموافقة على اتفاقية إيجار منتهى بالتملك بين حكومة
جمهورية مصر العربية والبنك الإسلامى للتنمية بشأن إيجار معدات
لاستخدامها فى مشروع محطة كهرباء جنوب حلوان ،
والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/٦/٢٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١٣ فبراير ٢٠١١ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٣٠ مارس ٢٠١١ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١١ أغسطس ٢٠١٢ ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية إيجار منتهى بالتملك بين حكومة جمهورية مصر العربية
والبنك الإسلامى للتنمية بشأن إيجار معدات لاستخدامها فى مشروع محطة كهرباء
جنوب حلوان ، والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/٦/٢٦ وذلك مع التحفظ
بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ ذى القعدة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٣ أكتوبر سنة ٢٠١٢ م) .

محمد مرسى

اتفاقية إيجار منتهى بالتمليك

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

البنك الإسلامي للتنمية

بشأن إيجار معدات لاستخدامها

في مشروع محطة كهرباء جنوب حلوان

اتفاقية إيجار منتهى بالتملك

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

والبنك الإسلامى للتنمية

أبرمت هذه الاتفاقية فى ٤/٨/١٤٣٣ هـ ، الموافق ٢٦/٦/٢٠١٢ بين حكومة جمهورية مصر العربية (ويشار إليها فيما يلى بـ «الحكومة») والبنك الإسلامى للتنمية (ويشار إليه فيما يلى بـ «البنك») ، ويشار إلى كل من الحكومة والبنك فيما يلى منفرداً بـ «الطرف» ومجتمعين بـ «الطرفين» .

بما أن :

(أ) البنك قد وافق على شراء المعدات الموصوفة بالملحق رقم (١) لهذه الاتفاقية من خلال الوكيل بمبلغ لا يتجاوز مائتى مليون (٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دولار أمريكى لإيجارها للحكومة .

(ب) الحكومة وافقت على أن تستأجر المعدات من البنك وفقاً للشروط والأحكام الواردة فى هذه الاتفاقية وذلك لأغراض المشروع الوارد وصفه بالملحق رقم (٢) لهذه الاتفاقية .

فقد تم الاتفاق بين الحكومة والبنك على ما يلى :

(المادة الاولى)

تعريف وتفسير

١-١- فى هذه الاتفاقية ، وما لم يقتض سياق النص معنى آخر ، تكون للعبارات

الواردة فى هذه الاتفاقية المعانى الموضحة أمام كل منها :

يوم عمل : أى يوم تكون فيه البنوك مفتوحة رسمياً للعمل فى المكان الذى ستؤدى فيه

الحكومة إلى البنك أى مبالغ مستحقة عليها بمقتضى هذه الاتفاقية بالعملة التى سيتم بها أداء تلك المبالغ .

تاريخ نفاذ اتفاقية الإيجار : التاريخ الذى تسرى فيه الاتفاقية وفقاً للمادة الرابعة عشرة من هذه الاتفاقية .

فترة الإيجار : الفترة التى تبدأ من التاريخ المشار إليه فى المادة الثانية وتنتهى بنقل ملكية المعدات إلى الحكومة بموجب نصوص هذه الاتفاقية .

الدولار الأمريكى : العملة الرسمية للولايات المتحدة الأمريكية .

الوكيل : الشركة القابضة لكهرباء مصر .

ثمن الشراء : التكلفة الإجمالية للحصول على المعدات وتشمل قيمة العقد / العقود وتكاليف نقل المعدات والتأمين عليها وتكاليف أى خدمات أخرى يكون البنك ملزماً بدفعها بموجب هذه الاتفاقية .

فترة دفع الإيجار : المدة الزمنية التى تستحق فيها أقساط الإيجار وهى ستة أشهر لكل فترة .

اتفاقية الوكالة : الاتفاقية المبرمة بين البنك والشركة القابضة لكهرباء مصر (الوكيل) .

الجهة المنفذة : شركة الوجه القبلى لإنتاج الكهرباء التابعة للشركة القابضة لكهرباء مصر (الوكيل) .

فترة الإعداد : المدة التى تبدأ من تاريخ أول سحب وتنتهى بعد خمس (٥) سنوات من ذلك التاريخ أو أى مدة أخرى يوافق عليها البنك كتابة .

(المادة الثانية)

الإيجار

مع مراعاة شروط وأحكام هذه الاتفاقية ، توافق الحكومة على أن تستأجر من البنك المعدات الموصوفة بالملحق رقم (١) لهذه الاتفاقية وذلك لمدة خمس عشرة سنة (١٥) تبدأ من تاريخ انتهاء فترة اختبار المعدات أو من تاريخ انتهاء فترة الإعداد أيهما كان لاحقاً . وستقوم الحكومة بإعادة تأجير المعدات للجهة المنفذة ، بضمان الوكيل ، بموجب اتفاق فرعى بذات الشروط والأحكام المقررة بموجب هذه الاتفاقية .

(المادة الثالثة)

أقساط الإيجار

٣-١- تلتزم الحكومة بأن تدفع للبنك أقساط إيجار المعدات على النحو المبين بالفقرة (٣-٢) من هذه المادة .

٣-٢- يقوم البنك باحتساب أقساط الإيجار المستحقة ومن ثم إخطار الحكومة بجدول السداد للمصادقة عليه ، ويتكون القسط من حصة من ثمن شراء المعدات مضافاً إليه هامش ربح متغير مكون من المعادل لسعر الفائدة المعمول لعملة الدولار (الليبر) لسته (٦) أشهر حسبما يعلن على شاشة الرويترز (Reuters Screen) فى التواريخ المعنية ، ونسبة مضافة (Spread) مقدارها ١٠٥ نقطة أساس تحتسب سنوياً مع حد أدنى بنسبة واحد فى المائة (١٪) وسقف أعلى بنسبة اثنى عشر فى المائة (١٢٪) . وينبغى أن يتم دفع الأجرة فى ٣٠ (ثلاثين) قسطاً نصف سنوى ومتتال ، ويستحق القسط الأول بعد ستة (٦) أشهر من التاريخ الذى يتسلم فيه المؤجر المعدات بموجب اتفاقية الوكالة ، ويصبح كل قسط تالٍ مستحقاً بعد ستة أشهر (٦) من استحقاق القسط السابق مباشرة . وتبلغ قيمة القسط الأول عن فترة الإيجار الأولى عشرة ملايين ومائة وخمسة وثلاثون ألفاً وأربعمائة واثنتان وثلاثون (٤٣٢ ، ١٣٥ ، ١٠) دولاراً أمريكياً ، وهى قيمة تقديرية سيعاد احتسابها بصفة نهائية بعد انتهاء فترة الإعداد وفقاً لطريقة الاحتساب الموضحة بهذه الفقرة ، ويستحق هذا القسط الأول بعد ستة (٦) أشهر من تاريخ انتهاء فترة الإعداد ، ويصبح كل قسط تالٍ مستحقاً بعد ستة أشهر من استحقاق القسط السابق مباشرة .

(المادة الرابعة)

ملكية المعدات

تظل المعدات مملوكة للبنك وحده فى جميع الأوقات حتى تنتقل ملكيتها للحكومة وفقاً لنصوص هذه الاتفاقية والملحق رقم (٣) المرفق بها ، وعلى الحكومة ألا تقوم أو تسمح بالقيام بأى شىء من شأنه المساس بحقوق البنك فى المعدات أو تعريضها للخطر .

(المادة الخامسة)

موقع المعدات والحفاظ عليها

تقوم الحكومة خلال فترة الإيجار باتخاذ ما يلزم للحفاظ على المعدات من خلال الجهة المنفذة ، أثناء فترة الإيجار ويتم تركيبها فى جمهورية مصر العربية بحيث لا يجوز نقلها أو نقل أى جزء منها من ذلك الموقع أو بيعها أو ترتيب أى حقوق أخرى عليها دون موافقة البنك . وتتخذ الحكومة الترتيبات اللازمة من خلال الجهة المنفذة لتحمل الضرر الذى قد ينشأ فى هذه الحالة .

(المادة السادسة)

زيارة موقع المشروع

توافق الحكومة على تمكين موظفى البنك من زيارة موقع المشروع الذى توجد به المعدات .

(المادة السابعة)

الضرائب والرسوم

لن يتحمل البنك أية رسوم أو ضرائب نتيجة لإيجار المعدات للحكومة .

(المادة الثامنة)

دفع المبالغ المستحقة بموجب الاتفاقية

٨-١- مع مراعاة الفقرة (٨-٤) من هذه المادة يجب أن يتم دفع كل مبلغ تؤديه الحكومة إلى البنك بموجب هذه الاتفاقية بعملة حرة قابلة للتحويل يقبلها البنك بحسب قيمتها فى تاريخ الاستحقاق إلى حساب البنك أو بأية طريقة أخرى يخطر بها البنك الحكومة كتابة من وقت لآخر .

٨-٢- سيعتبر أى مبلغ واجب أدائه بموجب هذه الاتفاقية بما فيها أقساط الإيجار قد تم دفعه للبنك عندما يؤكد أى من البنوك الآتية إتمام إيداع تلك المبالغ فى حساب البنك لديه :

(أ) إذا كان السداد بالدولار الأمريكى :

Account No . GB36SINT60928000159111,

Gulf International Bank (UK) Ltd,

One Knightsbridge, London SW1X 7XS, United Kingdom,

SWIFT CODE : SINTGB2L

Correspondent Bank :

HSBC Bank USA, 140 Broadway, New York 10005 - USA,

SWIFT CODE : MRMDUS33,

Account No . of GIB with HSBC 000 111053

(ب) إذا كان السداد بالجنيه الإسترلينى :

Account No . GB13SINT6092 8000159137

Gulf International Bank (UK) Ltd,

One Knightsbridge, London SW1X 7XS, United Kingdom,

SWIFT CODE : SINTGB2L

Account No . GB45GULF4053 0712 2432 01

Gulf International Bank B.S.C.

London Branch, London, U.K.

SWIFT CODE : GULFGB2L

Telex : 8812889 GIBANK

(ج) إذا كان السداد باليورو :

Account No . 096965 001 51

Union des Banques Arabes et Francaises (UBAF)

190 Avenue Charles de Gaulle Neuilly Sur Seine, 92523 Paris, France

Telex No : 610334 UBAF, SWIFT CODE : UBAAFRPP

Correspondent Bank :Credit Lyonnais, Paris,

Swift Code : CRLYFRPP,

٨-٣- إذا أصبحت أية مدفوعات مستحقة الدفع فى غير يوم عمل يتم دفعها

فى أول يوم عمل يعقب ذلك اليوم .

٨-٤- يكون الدولار الأمريكى ، أو أى عملة حرة قابلة للتحويل يقبلها البنك

بحسب قيمتها فى تاريخ الاستحقاق ، العملة التى يسدد بها كل مبلغ يكون مستحقاً من الحكومة فى أى وقت بموجب هذه الاتفاقية .

٨-٥- يتم دفع كل المبالغ المستحقة بموجب هذه الاتفاقية دون خصم أو حجز

أى مبلغ .

٨-٦- حددت الحكومة وزارة المالية بجمهورية مصر العربية لسداد كافة الالتزامات

الناشئة عن هذه الاتفاقية للبنك .

(المادة التاسعة)

الخسارة الشاملة

تتخذ الحكومة التدابير اللازمة من خلال الجهة المنفذة فى حالة حدوث أى حالة من حالات الخسارة الشاملة .

(المادة العاشرة)

نقل ملكية المعدات للحكومة

إذا لم تلحق بالمعدات خسارة شاملة ولم يكن هنالك إخلال بأى من التزامات الحكومة ، بموجب هذه الاتفاقية ، يلتزم البنك بأن يقوم فى أسرع وقت بعد أداء آخر قسط من أقساط الإيجار بنقل ملكية المعدات إلى الحكومة بدون مقابل . ولا يتحمل البنك رسوم نقل الملكية إن وجدت .

(المادة الحادية عشرة)

التقارير

تقدم الحكومة من خلال الجهة المنفذة للبنك التقارير الآتية :

- (أ) تقارير نصف سنوية عن المعدات وحالتها خلال فترة الإيجار .
(ب) أى تقارير أو معلومات أخرى يطلبها البنك بصورة معقولة من وقت لآخر .

(المادة الثانية عشرة)

حالات عدم الوفاء

مع عدم الإخلال بأى من أحكام هذه الاتفاقية ، إذا حدثت أى من الحالات المحددة فى هذه المادة وظلت مستمرة ، يقوم البنك بإخطار الحكومة بالتدابير التى يحق للبنك اتخاذها فى هذا الشأن :

- (أ) إذا لم تسدد الحكومة أى قسط من أقساط الإيجار واستمر عدم السداد لمدة ٣٠ (ثلاثين) يوماً من تاريخ الاستحقاق .

(ب) إذا لم تَفِ الحكومة بأى من التزاماتها الواردة فى هذه الاتفاقية ،
خلاف الالتزام المشار إليه فى الفقرة (أ) من هذه المادة ، واستمر عدم الوفاء
لمدة ٦٠ (ستين) يوماً من إخطار البنك للحكومة بذلك .

(المادة الثالثة عشرة)

عدم استعمال الحق أو عدم التمسك به

إن عدم قيام أى من الطرفين باستعمال أى حق من حقوقه الثابتة بموجب هذه الاتفاقية
أو عدم التمسك به أو تأخره فى أى من ذلك أو عدم استعماله أو عدم تمسكه بأى جزاء
مقرر له أو تأخره فى ذلك لا يخل بذلك الحق أو الجزاء ولا يجوز أن يُفسر على أنه تنازل
عن ذلك الحق أو الجزاء .

(المادة الرابعة عشرة)

نفاذ الاتفاقية

لا تصبح هذه الاتفاقية نافذة إلا إذا قدمت الحكومة إلى البنك رأياً قانونياً من جهة
قضائية مستقلة ، يفيد بأن كافة الالتزامات الواردة فيها قانونية وصحيحة وملزمة لقبول
هذه الاتفاقية كمستند إثبات فى جمهورية مصر العربية دون الحاجة لأية إجراءات رسمية
أخرى قد يتم اتخاذها وفقاً لقوانين جمهورية مصر العربية .

(المادة الخامسة عشرة)

تسوية الخلافات

١٥-١- تخضع هذه الاتفاقية وتفسر وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية .

١٥-٢- أى خلاف بين طرفى هذه الاتفاقية وأى دعوى من أحد الطرفين ضد الآخر

ولا يبت فيها بالاتفاق مع الطرف الثانى خلال ستين (٦٠) يوماً من إخطار أحد الطرفين
الطرف الآخر ، يتم عرضها للتحكيم أمام لجنة تحكيم طبقاً للإجراءات المنصوص عليها

فى الشروط العامة للبنك الصادرة فى ١٩٧٦/١١/٨

(المادة السادسة عشرة)

الإخطارات

- ١٦-١- كل طلب أو إخطار يوجهه أحد الطرفين إلى الآخر بناءً على اتفاقية الإيجار أو بمناسبة تطبيقها يتعين أن يكون كتابة . ويعتبر أن أيا من الطلب أو الإخطار قد تم قانوناً بمجرد أن يسلم باليد أو بالبريد أو بالفاكس إلى الطرف الموجه له في عنوانه المبين في البند (١٦-٢) أو أى عنوان آخر يحدده. بموجب إخطار إلى الطرف الآخر .
- ١٦-٢- تنفيذاً للبند (١٦-١) حدد الطرفان عنوانيهما كالآتى :

الحكومة :

وزارة التعاون الدولي

قطاع التعاون مع الهيئات الدولية ومنظمات التمويل الدولية والإقليمية والعربية

٨ شارع عدلى - القاهرة ، جمهورية مصر العربية .

هاتف : ٢٣٩١٢٨١٥ (٢٠٢)

فاكس : ٢٣٩١٥١٦٧ (٢٠٢)

البنك :

البنك الإسلامى للتنمية،

ص.ب رقم ٥٩٢٥ - جدة - ٢١٤٣٢

المملكة العربية السعودية

فاكس : ٦٣٦٦٨٧١ (٩٦٦)

هاتف : ٦٣٦١٤٠٠ (٩٦٦)

وإقراراً بما تقدم وقع الطرفان هذه الاتفاقية فى التاريخ المذكور فى مطلعها بواسطة الممثل المفوض قانوناً من كل طرف .

عن البنك الإسلامى للتنمية

عن حكومة جمهورية مصر العربية

(إمضاء)

(إمضاء)

الملحق رقم (١)**قائمة المعدات**

يشمل تمويل البنك المعدات التالية :

- ١- المحولات الكهربائية .
- ٢- قواطع كهربائية (٥٠٠ ك . فولت) .
- ٣- نظام معالجة المياه .
- ٤- المضخات .

الملحق رقم (٢)**وصف المشروع**

يهدف المشروع إلى دعم النمو الاقتصادى والتحسين المعيشى للسكان عن طريق تلبية الطلب المتزايد على الطاقة الكهربائية ، حيث يساهم المشروع فى زيادة قدرة نظام توليد الكهرباء والحفاظ على استقرار هذا النظام عن طريق إنشاء محطة توليد بخارية بقدرة ١,٩٥٠ ميغاواط فى محافظة الجيزة بجمهورية مصر العربية .

الملحق رقم (٣)

عقد نقل ملكية معلق على سداد كامل أقساط الإيجار

أبرم هذا العقد فى / / ١٤٣٣ هـ الموافق / / ٢٠١٢ بين حكومة جمهورية مصر العربية (ويشار إليها فيما يلى بـ "الحكومة") والبنك الإسلامى للتنمية (ويشار إليه فيما يلى بـ «البنك») ،

بما أن :

(أ) الحكومة والبنك قد أبرما اتفاقية إيجار منتهى بالتملك بتاريخ / / ٢٠١٢ (ويشار إليها فيما يلى بـ «الاتفاقية») .

(ب) الحكومة مطالبة بسداد كامل أقساط الإيجار المنصوص عليها بالاتفاقية قبل أن تمتلك المعدات المبينة بالاتفاقية (المعدات).

(ج) سداد كامل الأقساط يخول الحكومة حق تملك المعدات بموجب هذا العقد .
فقد تم الاتفاق والتراضى على ما يلى :

(المادة الاولى)

يعتبر هذا التمهييد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد .

(المادة الثانية)

نقل البنك ملكية المعدات للحكومة ، وقبلت الحكومة نقل الملكية .

(المادة الثالثة)

تلتزم الحكومة بقبول المعدات المبينة بالاتفاقية على حالتها عند نقل ملكيتها لها دون أى مقابل ، كما توافق الحكومة على إعفاء البنك من أى مسئولية قد تنشأ عن حالة المعدات المبينة بالاتفاقية سواء كان هذا الالتزام مفروضاً بموجب أى قانون أو جرى به العرف .

(المادة الرابعة)

يسعى البنك لتسهيل انتقال ملكية المعدات إلى الحكومة ، على أن تتحمل الحكومة أية تكاليف تترتب عن انتقال الملكية ، إن وجدت .

وإقراراً بما تقدم فإن الحكومة والبنك عن طريق ممثليهما المعتمدين والمخولين بالتوقيع قد وقعا هذا العقد فى التاريخ الموضح فى افتتاحيته .

عن حكومة جمهورية مصر العربية عن البنك الإسلامى للتنمية

(إمضاء)

(إمضاء)